

تدخل الدولة في الاسعار عند الفتنة الاسلامي

وراسة فقهية إستيرالالاء مقارنة

تأليف

الشيخ حبيب عبدالواحد الساعدي

إعداد و نشر: مركز فقه الأئمة الأطهار عليهم السلام

معاونية البحوث

- ◀ سرشناسه: ساعدی، حبیب، ۱۳۵۸ -
- ◀ عنوان و نام پدیدآور: تدخل الدولة في الاسعار عند الفقه الاسلامي.
- تأليف: حبیب عبدالواحد ساعدی.
- ◀ مشخصات نشر: قم: مرکز فقهی ائمه اطهار علیهم السلام، ۱۳۹۶.
- ◀ مشخصات ظاهری: ۲۷۴ ص.
- ◀ شابک: ۹۷۸ - ۶۰۰ - ۳۸۸ - ۰۷۶ - ۴
- ◀ وضعیت فهرست نویسی: فیبا.
- ◀ موضوع: قیمت گذاری (فقه).
- ◀ موضوع: قیمت ها - سیاست دولت
- ◀ رده بندی کنگره: ۱۳۹۶ ت ۴ س ۲ / BP ۱۹۰
- ◀ رده بندی دیویی: ۲۹۷/۳۷۲
- ◀ شماره کتابساز ملی: ۴۹۵۴۱۹۵



تدخل الدولة في الاسعار عند الفقه الاسلامي

ناشر: مرکز فقهی ائمه اطهار علیهم السلام

- مؤلف: حبیب عبدالواحد الساعدی ○ صفحہ آرای: مرکز فقهی ائمه اطهار علیهم السلام
- چاپ: چاپخانه یاران ○ نوبت چاپ: اول / ۳۱۶
- قیمت: ۱۵۰۰۰ تومان ○ شمارگان: ۳۰۰ نسخه
- شابک: ۹۷۸ - ۶۰۰ - ۳۸۸ - ۰۷۶ - ۴

۵۸ مراکز پخش ۵۵

قم، میدان معلم، مرکز فقهی ائمه اطهار علیهم السلام، تلفن: ۳۷۸۲۲۳۰۳ و ۳۷۴۹۴۹۴

قم شعبه ۱: خیابان ارم، جنب مدرسه کرمانی ها، تلفن: ۳۷۴۴۲۷۱ و ۳۷۴۴۲۸۱

شعبه تهران: سه راه ضرابخانه، پاسداران، خیابان شهید کاشی ها، پلاک ۶، تلفن: ۲۲۸۴۳۹۶۵

شعبه مشهد: چهارراه شهدا، خیابان آیت الله بهجت، نبش بهجت ۹/۱، مقابل اداره بهزیستی، تلفن: ۳۲۲۲۰۱۶۰

مقدمة وحدة التحقيق والتأليف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على اطيب المرسلين سيدنا محمد
وعلى آله الطيبين الطاهرين.

اولت الشريعة الإسلامية النظام الاقتصادي أهمية بالغة والمطلع
على أحكام الشريعة في هذا المجال يتلمس المبادئ والأصول
الاقتصادية الإسلامية على تلك الأحكام وادلهما ويتكامل عام ان
المبادئ والأصول الإسلامية موسومة بالاعتدال والوسطية وبذلك
تكون قد رسمت نظاماً اقتصادياً معتدلاً بين نظامين اقتصاديين قد
وقعا في الافراط والتفريط إلا وهما الاقتصاد الاشتراكي والرأسمالي.

والمصداق البارز الذي وقع في مشكلة الافراط والتفريط في
الأنظمة الاقتصادية هو الدولة والحكومة التي هي أحد عناصر العملية
الاقتصادية فبعض المذاهب الاقتصادية كالاشتراكية كانت تعتبرها

العنصر الرئيسي في تحسين الوضع الاقتصادي ولكن من جانب آخر نجد أنّ البعض الآخر يرى أنّ الاقتصاد ينبغي أن يكون حراً بعيداً عن تدخل الدولة فيه.

والإسلام حينما ينظر إلى الدولة ينظر إليها بنظرة الاعتدال والوسطية، فبعض المجالات يلزم تدخل الدولة فيها وبعضها لا يلزم ثم إن التدخل تارة يكون بشكل كامل وأخرى بمقدار الضرورة.

ومن جملة المجالات التي تحتاج إلى دراسة مقدار تدخل الدولة فيها هو عبارة عن الاسعار السوقية فما هو مقدار تدخل الدولة في هذا المجال وهو بحث مهم وحساس جداً بحاجة إلى التحقيق والبحث لكي يتضح مقدار تدخل الدولة في ذلك ويترتب على هذا البحث فوائد وثمرات كثيرة من أهمها تحسين الحالة الاقتصادية لا سيما في حالات التضخم المالي، وقد تعرض الفقهاء إلى هذه المسألة في فروعهاهم ولكن لم يستوف البحث في ذلك بشكل كامل.

ومن هنا اقتضت الضرورة تأليف كتاب في هذا المجال لتتضح معالم هذه المسألة بشكل كامل وهو يحمل عنوان (تدخل الدولة في الاسعار عند الفقه الإسلامي).

وقد بذل المحقق سماحة الشيخ حجّة الإسلام والمسلمين حبيب عبد الواحد الساعدي وهو من الطلاب الفضلاء والمجدين في هذا المركز جهوداً محمودة وبدقة تستحق الثناء بتحقيق واسع ودراسة مستوعبة لجميع جوانب هذا البحث البالغ الأهمية حيث أنه من خلال

دراسته لتدخل الدولة الإسلامية وطرحه آراء ونظريات الفقه الإسلامي في هذا المجال ودراسته لادلتها والأحكام المترتبة عليها يكون قد قدم كتاباً ممتازاً وقيماً لطلاب العلم والحقيقة.

وبعد أن تم هذا الكتاب واصبح من المتيسر بلطف الله تعالى تقديم خدمة أخرى من المركز الفقهي للأئمة الأطهار عليهم السلام فنجد من الواجب علينا أن نحمد الله تعالى ونشكره أولاً ونقدم الشكر والتكريم لحجة الإسلام والمسلمين الشيخ حبيب عبد الواحد الساعدي حيث تجشم عناء وصبرات تأليف هذا الكتاب والى حجة الإسلام والمسلمين الشيخ الاستاذ محمد العيني الذي قام بتقييم الكتاب، وهكذا تقتضي الاخلاق والاداب الدعاء بجل الدرجات لمؤسس المركز الفقهي للأئمة الاطهار عليهم السلام المرحوم المغفور له آية الله العظمى الشيخ الفاضل اللنكراني (رضوان الله تعالى عليه) وتقدير الشكر الجزيل إلى رئيس المركز الفقهي سماحة آية الله محمد باقر الفاضل اللنكراني، وحجة الإسلام والمسلمين محمد رضا الفاضل الكاظمي المدير لهذا المركز، والى كل من ساهم في ايجاد هذا التحقيق، ونأمل من الله العزيز القدير أن يجعل هذه الجهود المبدولة مقدمة تساهم في تهيئة الارضية المناسبة لتقدّم ورقي المجتمع الإسلامي، وشمعة تضيء لجميع الساعين والسائرين في طريق العلم والمعرفة.

د. محمد مهدي المقدادي

سنة ٤٣٧ هـ الموافق ٢٠١٦ م

فهرس الموضوعات

- مقدمة وحدة التحسوق والتالف ٧
- المقدمة ١١
- الفصل الأول: مدخل عام لتناول العرلة في الفقه الإسلامي ١٧
- تمهيد ١٩
- المبحث الأول: بيان المفاهيم والكليات والمصطلحات ذات الصلة .. ٢١
- المطلب الأول: بيان معنى التسعير في اللغة والاصطلاح ٢١
١. المعنى اللغوي للتسعير ٢١
٢. المعنى الاصطلاحي للتسعير ٢٢
- المطلب الثاني: أقسام التسعير وأنواعه ٢٧
- الجهة الأولى: التقسيم بلحاظ من يتولى التسعير ٢٧
- الجهة الثانية: تقسيم التسعير بلحاظ المتعلق ٢٩
- الجهة الثالثة: التسعير بلحاظ وجود المصلحة والمفسدة ٣٠
- الجهة الرابعة: التسعير بلحاظ حالات السوق ٣١

- المطلب الثالث: الاصطلاح الفقهي للدولة أو السلطان ٣٢
- الاتجاه الأول: أن السلطان يشمل حتى السلطان الجائر ٣٣
- الاتجاه الثاني: السلطان هو الإمام المعصوم عليه السلام أو من نصبه ٣٤
- المطلب الرابع: بيان معنى الضرورة والمصلحة ٣٥
- المقام الأول: بيان معنى الضرورة وأدلة مشروعيتها ٣٦
- المقام الثاني: بيان معنى المصلحة وأقسامها: ٣٨
- أولاً: المصلحة في اللغة والاصطلاح ٣٩
- ثانياً: أقسام المصلحة ٤٢
- المطلب الخامس: مصطلحات ذات صلة بالتسعير ٤٤
١. السعر والتمن القيمة ٤٤
٢. القيمة السوقية ٤٥
٣. قيمة المسمى وقيمة المثل ٤٦
٤. التطفيف ورفع السعر ٤٧
- المبحث الثاني: تاريخ التسعير في الإسلام وحاجة المجتمع إليه ٤٩
- المطلب الأول: تاريخ التسعير في الإسلام ٤٩
١. التسعير في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ٤٩
٢. التسعير في عهد الخلفاء ٥٠
- المطلب الثاني: حاجة المجتمع للتسعير وفوائده ٥٦
١. التسعير يعد علاجاً لحالات ارتفاع الاسعار ٥٦
٢. رفع حالة القوضى وابداع سعر موحد ٥٧
٣. قطع جشع وطمع التجار وأهل السوق ٥٧
٤. التسعير يمنع عن حصول مشكلة الاحتكار ٥٨
٥. فائدة التسعير في ايجاد التوازن بين العرض والطلب ٦٠

٦١. رفع المنازعات والمخاصمات والحد من المعاملات الغيبية
٦٣. المبحث الثالث: دراسة العوامل الأساسية في تحديد سعر السلعة
٦٣. ١. الأرض والعمل هما الأساس في تحديد قيمة السلعة
٦٤. ٢. العمل هو الأساس الوحيد في تحديد القيمة
٦٥. ٣. نظرية ماركس في تحديد قيمة السلعة
٦٦. الاسكالات الواردة على هذه النظرية
٦٧. نظرية نفقة الانتاج
٦٨. ٥. نظرية المنفعة الحدية القائمة على قانون تناقص المنفعة
٦٩. ٦. العامل في تحديد قيمة السلعة عند ابن سينا
٧٠. ٧. العامل في تحديد قيمة السلعة عند ابن خلدون
٧١. ٨. العامل في تحديد القيمة عند التراضي
٧٣. ٩. العامل في تحديد القيمة السلعة عند الشهيد الصدر
٧٥. المبحث الرابع: دور التسعير في معالجة ارتفاع الاسعار والتضخم المالي
٧٥. المطلب الأول: ارتفاع الاسعار (التضخم المالي) وأسبابه
٧٦. ١. العوامل والأسباب الطبيعية الطارئة
٧٦. ٢. زيادة الطلب ويعبر عنه بـ (جذب الطلب)
٧٦. ٣. زيادة تكاليف الانتاج وانخفاض نسبة العرض
٧٧. ٤. استيراد سلع غالية من الخارج
٧٧. ٥. الخلل في المنهج الاقتصادي
٧٨. ٦. العوامل والظروف النفسية
٨٠. المطلب الثاني: الآثار السلبية لارتفاع الاسعار
٨٢. المطلب الثالث: التسعير علاج لارتفاع الاسعار
٨٥. المبحث الخامس: التسعير في ضوء الحسبة ومنطقة الفراغ

- المطلب الأول: التسعير في ضوء الحسبة ٨٥
- المطلب الثاني: التسعير في ضوء منطقة الفراغ ٨٧
- عرض أهم نتائج الفصل الأول ٩٣
- الفصل الثاني: تدخل الدولة في الاسعار عند الفقه الإسلامي ٩٥
- تمهيد ٩٧
- المبحث الأول: عدم تدخل الدولة في الاسعار مطلقاً ١٠٣
- النقطة الأولى: استعراض كلمات الفقهاء وما يستفاد منها ١٠٤
١. عرض كلمات فقهاء الإمامية ١٠٤
٢. عرض كلمات سائر المذاهب ١٠٥
- النقطة الثانية: أدلة من باب الإمامة مناقشتها ١٠٧
١. آية النهي عن أكل المال بالباطل ١٠٧
٢. الاستدلال بالروايات ١٠٨
- الأول: استعراض الروايات ١٠٨
- الثاني: بحث سند الروايات ١١٠
- الثالث: بحث دلالة الروايات ١١٥
- الرابع: مناقشة الاستدلال بالروايات ١١٦
- المناقشة الأولى: ما يظهر من كلمات السيد الإمام ١١٦
- المناقشة الثانية: ما يلوح من كلمات السيد الإمام عليه السلام ١١٨
- المناقشة الثالثة: ما ذكره السيد كاظم الحائري (حفظه الله) ١١٩
- المناقشة الرابعة: ما ذكره الريشهري (حفظه الله) ١٢٠
٣. الاستدلال بقاعدة الناس مسلطون على أموالهم ١٢١
- النقطة الثالثة: أدلة المذاهب الأخرى ومناقشتها ١٢٤
١. الروايات ١٢٤

- ١٢٥ ٢. الاستدلال بحرية التصرف
- ١٢٧ ٣. التسعير سبب الغلاء
- المبحث الثاني: تدخل الدولة للمستزبل عند الضرورة دون تحديد سعر ١٢٩
- النقطة الأولى: عرض كلمات الفقهاء في ذلك ١٢٩
- النقطة الثانية: أدلة الفقهاء على ذلك ١٣١
- الدعوى الأولى: ليس للحاكم الشرعي أن يحدد سعراً معيناً ١٣١
- الدعوى الثانية: للحاكم أن يامر به بتخفيض السعر من دون تحديده ١٣١
- النقطة الثالثة: نظرية السيد الإمام الخميني عليه السلام ١٣٦
- الأمر الأول: بيان أسس النظرية ١٣٦
- الأمر الثاني: في بيان مدركها ١٣٧
- المبحث الثالث: تدخل الدولة في تحديد الاسعار عند الضرورة ١٤١
- النقطة الأولى: في بيان القائلين بذلك وما يستفاد من كلماتهم ١٤١
١. عرض كلمات فقهاء الإمامية ١٤١
٢. المستفاد من كلمات فقهاء الإمامية ١٤٤
- القيد الأول: وجود المصلحة من التسعير ١٤٤
- القيد الثاني: وجود الضرورة المقتضية لذلك ١٤٥
- القيد الثالث: أن لا يكون تعيين السعر فيه خسارة على البائع أو المشتاع ١٤٧
٣. كلمات الفقهاء من بقية المذاهب: ١٤٧
- النقطة الثانية: أدلة الإمامية على جواز التسعير عند الضرورة والمصلحة ١٤٨
١. الاستدلال بكتاب أمير المؤمنين عليه السلام لمالك الأشتر ١٤٨
- الجهة الأولى: دراسة سند الكتاب ومصادره ١٤٩
- أولاً: مصادر العهد ١٤٩

- ١٥١ تانياً: اسناد العهد
- ١٥١ الطريق الأول: طريق النجاشي
- ١٥٣ الطريق الثاني: طريق الشيخ الطوسي
- ١٥٦ الجهة الثانية: دراسة متن الحديث
- ١٥٦ التقريب الأول: ما يستفاد من النص
- ١٥٧ التقريب الثاني: ما عن بعض المحققين
- ١٥٩ الاستدلال بروايات لا ضرر
- ١٦١ الجهة الأولى: سند الروايات
- ١٦١ الجهة الثانية: دراسة الدلالة
- ١٦٧ تقريب الاستدلال بالرأية
- ١٦٧ ٣. الاستدلال بما روت عن الإمام الصادق عليه السلام
- ١٦٩ ٤. التسعير عند الضرورة منضمم بين الأدلة
- ١٧١ ٥. الاستدلال بانتفاء حكمة المنع عن احتكار
- ١٧٣ ٦. التمسك بولاية الفقيه
- ١٧٤ النقطة الثالثة: أدلة بقية المذاهب على جواز التسعير عند الضرورة
- ١٧٤ ١. الاستدلال بالروايات
- ١٧٦ ٢. الاستدلال بالمصالح المرسله
- ١٧٧ مقارنة بين الفريقين
- ١٧٧ ١. نقاط الاشتراك
- ١٧٩ ٢. نقاط الافتراق
- ١٨٣ □ نتائج الفصل الثاني
- ١٨٧ ● الفصل الثالث: موارد التسعير وكيفيته وبعض أحكامه
- ١٨٩ تمهيد

- المبحث الأول: المتولي لعملية التسعير..... ١٩١
- مقدمة..... ١٩١
- القول الأول: ما ذهب إليه الاشاعرة..... ١٩٣
- القول الثاني: مذهب أكثر المعتزلة..... ١٩٤
- القول الثالث: ما سلكه الإمامية وبعض المعتزلة..... ١٩٥
١. الإمام المعصوم عليه السلام..... ١٩٦
٢. نائب الإمام عليه السلام الخاص..... ١٩٧
٣. فقيهه مع للشرائط..... ١٩٧
٤. مطبق السلطان..... ١٩٨
٥. عدول المسلمين..... ١٩٩
- المبحث الثاني: الموارد المتوافقة للتسعير..... ٢٠١
١. تعدي أرباب الطعام عن القيمة تعددًا..... ٢٠١
٢. حاجة الناس إلى السلعة..... ٢٠٢
٣. احتكار المنتجين أو التجار..... ٢٠٣
٤. اعطاء إجازة البيع لanas معينين..... ٢٠٣
٥. اتفاق البائعين ضد المشترين..... ٢٠٤
٦. حاجة الناس إلى صناعة طائفة..... ٢٠٧
- المبحث الثالث: كيفية التسعير وشروطه..... ٢٠٩
- (أ) احضار أهل السوق..... ٢٠٩
- (ب) أن يسعر الحاكم بسعر البلد..... ٢١١
- (ج) يسعر بقيمة المثل..... ٢١٢
- (د) أن يسعر بما يراه من المصلحة..... ٢١٢
- (هـ) يسعر طبقاً للأمر الدخيلة في السعر..... ٢١٣

- ٢١٧ □ المبحث الرابع: السلع التي يدخلها التسعير
- ٢١٧ الاحتمال الأول: أن التسعير يدخل جميع الأشياء
- ٢١٨ الاحتمال الثاني: أن التسعير يختص بالطعام ولا يعم غيره
- ٢١٩ الاحتمال الثالث: يكون التسعير في المكيل والموزون
- ٢٢١ □ المبحث الخامس: بعض أحكام التسعير
- ٢٢١ المطلب الأول: ما لو خالف تسعير الحاكم فباع بزيادة أو نقصان
- ٢٢٢ ١. الحكم التكليفي
- ٢٢٦ ٢. الحكم الرعي
- ٢٢٦ القول الأول: صحة البيع ذهب إليه مشهور الفقهاء
- ٢٢٧ القول الثاني: بطلان بيع ذهب إليه بعض الشافعية
- ٢٢٧ ٣. التعزير
- ٢٢٨ المطلب الثاني: أحكام تسعير الدواجن
- ٢٣٢ المطلب الثالث: الملاك في القيمة في الصناعات والواجبات المالية
- ٢٣٢ المسألة الأولى: الملاك في القيمة في الثمنانات
- ٢٣٣ المسألة الثانية: الملاك في القيمة في الواجبات المالية
- ٢٣٧ المطلب الرابع: ثبوت الخيار لو كان التفاوت فاحشاً
- ٢٣٨ ١. حكم التفاوت الفاحش عن القيمة السوقية
- ٢٤٠ ٢. حكم التفاوت الفاحش عن سعر الحاكم
- ٢٤٥ تلخيص واستنتاج
- ٢٤٩ □ الخاتمة في أهم النتائج
- ٢٥٥ ● فهرست المصادر
- ٢٤٩ ● فهرس الموضوعات